

Distr.: General
7 February 2008
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السابعة عشرة

فيينا، ١٤-١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت**

التوجيهات السياساتية بشأن برنامج مكافحة الجريمة التابع
لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ودور لجنة منع
الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها هيئته التشريعية، بما في ذلك
مسائل الشؤون الإدارية والإدارة الاستراتيجية والميزانية

لجنة المخدرات

الدورة الحادية والخمسون

فيينا، ١٠-١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨

البندان ٨ و ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز برنامج مكافحة المخدرات التابع لمكتب
الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ودور
لجنة المخدرات بصفتها هيئته التشريعية
شؤون الإدارة والميزانية

البرامج والمبادرات التي سينفذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١

تقرير المدير التنفيذي***

ملخص

أعدَّ هذا التقرير عملاً بالفقرة ٩ (ب) من قرار لجنة المخدرات ١٤/٥٠، والفقرة ٩ (ب) من قرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٦/١٦ اللتين طُلب فيهما إلى المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يقدم إلى اللجنتين تقريراً سنوياً عن البرامج والمبادرات التي سينفذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، ومدى توافيقها مع استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧) الواردة في إطار الأمم المتحدة الاستراتيجية المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويقدم هذا التقرير الأول لمحّة عامة عن البرامج والمبادرات التي سيجري الاضطلاع بها في عام ٢٠٠٨، وهو يكمل المعلومات الواردة في الميزانية المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

* E/CN.7/2008/1

** E/CN.15/2008/1

*** أعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٤/٥٠ الذي اعتمد في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٦/١٦ الذي اعتمد في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

040308 V.08-50945 (A)



المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	أولا- مقدمة
٣	٤٥-٢	ثانيا- البرامج
٣	٤-٢	ألف- برنامج العلاج وإعادة التأهيل
٤	٧-٥	باء- غرب أفريقيا: غينيا-بيساو
٥	١١-٨	جيم- برنامج جنوب أفريقيا لتمكين الضحايا
٦	١٦-١٢	دال- أمريكا اللاتينية والكاريبى
٧	١٨-١٧	هاء- دول منطقة الخليج الفارسي
٨	٢٩-١٩	واو- استراتيجية قوس قزح: التصدي للأبعاد الإقليمية للتهديد الذي تمثله المواد الأفيونية القادمة من أفغانستان
١١	٣٥-٣٠	زاي- مساعدة الدول الخارجة من صراعات والمشاركة في إدارة عمليات حفظ السلام وغيرها من البعثات الميدانية المتكاملة التابعة للأمم المتحدة
١٣	٤٠-٣٦	حاء- برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات
١٤	٤٤-٤١	طاء- برنامج علوم الأدلة الجنائية
١٥	٦١-٤٥	ثالثا- المبادرات
١٥	٥٢-٤٥	ألف- مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر: متابعة متتدى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر
١٧	٥٨-٥٣	باء- مبادرة ميثاق باريس
١٨	٦١-٥٩	جيم- مبادرة استعادة الأصول المسروقة

أولاً - مقدمة

١ - في الفقرة ٩ (ب) من قرار لجنة المخدرات ١٤/٥٠ والفقرة ٩ (ب) من قرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٦/١٦، طُلب إلى المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يقدم إلى اللجنتين تقريراً سنوياً عن البرامج والمبادرات التي سينفذها المكتب في فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١ ومدى توافقها مع استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧) حسبما وردت في إطار الأمم المتحدة الاستراتيجية المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتماشياً مع الميزانية المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2007/17-E/CN.15/2007/18)، وتحديدًا مع رصد تبرعات خاصة الغرض حسب المنطقة الجغرافية والمجال المواضيعي، سيجري الاضطلاع بعدة برامج ومبادرات رئيسية تجسّد نمو العمل البرنامجي الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على كل من المستوى القطري والإقليمي والعالمي. وهذا التقرير الذي يكمل المعلومات المدلى بها في الميزانية المدججة يقدم لمحة عامة عن البرامج والمبادرات التي ستنفذ في غضون عام ٢٠٠٨.

ثانياً - البرامج

ألف - برنامج العلاج وإعادة التأهيل

٢ - يعترزم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يُطلق وينفذ، في عام ٢٠٠٨، برنامج علاج وإعادة تأهيل بعيد المدى يرمي إلى وقف تعاطي المخدرات أو الحد منه والحد من العواقب الصحية والاجتماعية المترتبة على تعاطي المخدرات، وبالتالي إلى تحسين رفاه الأشخاص الذين يعالجون من الارتهان بالمخدرات وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع. وتشتمل استراتيجية البرنامج ثلاثة هُجج رئيسية وهي: (أ) التوعية بالارتهان بالمخدرات بصفته مرضاً متعدد العوامل ينتكس المصابون به، والتوعية بالمبادئ الأساسية للعلاج وإعادة التأهيل الفعالين بصفتهما نشاطاً تدخلياً في مجال الصحة وأداة للوقاية من الأيدز وفيروسه وتوفير الرعاية لمتعاطي المخدرات؛ و(ب) بناء القدرات على تقديم خدمات علاج وإعادة تأهيل مستنيرة بالأدلة؛ و(ج) التشجيع على تنفيذ خدمات علاج وإعادة تأهيل مجتمعية الأساس وموزعة جغرافياً ومستنيرة بالأدلة. وسيلجأ هذا البرنامج إلى الشركاء الأساسيين من أجل اتخاذ إجراءات متضافرة، وسيستند إلى إنجازات المكتب فيما سبق وإلى مجموعة شاملة من برامج

التدريب وإلى وثائق بشأن الممارسات الجيدة وُضعت من خلال الشبكة الدولية لمراكز موارد علاج مدمني المخدرات وإعادة تأهيلهم.

٣- ولهذا البرنامج الذي سيبدأ تنفيذه في ١٢ بلدا في عام ٢٠٠٨، مع توسيعه تدريجيا كلما توفّر المزيد من الأموال، ثلاثة مكونات رئيسية على المستويين الوطني والإقليمي هي: (أ) التوعية والدعوة إلى المناصرة من أجل حشد الشركاء الأساسيين الحكوميين وغير الحكوميين ومن المجتمع المدني بغية وضع العناصر الأساسية لنظام العلاج من الارتهان بالمخدرات بصفته جزءا من نظام الرعاية الصحية أو تعزيز تلك العناصر؛ و(ب) بناء قدرات المهنيين الذين يقدمون خدمات عامة ومتخصصة في مختلف مراحل مسيرتهم المهنية؛ و(ج) دعم وضع خدمات علاج وإعادة تأهيل ميسرة وتوزيعها في مختلف أنحاء البلد حتى يستفيد منها الأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية أو النائية أيضا. ورهنا بتوفّر الأموال، سيعمل المكتب، بالتعاون مع الشركاء المناسبين، على وضع المزيد من نماذج التدريب ووثائق الممارسات الجيدة فيما يتعلق بالمواضيع ذات الأولوية التي هي ليست مشمولة بعد، ومنها مثلا توفير العلاج للشباب، أو علاج الارتهان بالمنشطات أو علاج الاضطرابات العقلية والاضطرابات الناجمة عن الارتهان بالمخدرات.

٤- وسوف يساهم هذا البرنامج في تحقيق النتائج المحددة في مجال النتائج ٣-٥ (توفير العلاج للأشخاص المرتهنين بالمخدرات وإعادة تأهيلهم) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

باء- غرب أفريقيا: غينيا-بيساو

٥- وضع المكتب، بالتعاون الوثيق مع حكومة غينيا-بيساو ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا-بيساو برنامجا يعنى بمكافحة تهريب المخدرات إلى غينيا-بيساو ومنها ومنع ذلك التهريب وتعزيز سيادة القانون وإقامة العدل بصورة فعالة لكي ينفذ في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠. وهذا الإطار البرنامجي الاستراتيجي، الذي يشكل جزءا أساسيا من الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا-بيساو في سبيل دعم إصلاح قطاع الأمن، عُرض على المجتمع الدولي لتمويله كما عُرض على مجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وعلاوة على ذلك، عُرضت وثيقة البرنامج على الجهات المانحة الدولية في لشبونة، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ لكي تنظر في تمويله. وللبرنامج هدفان استراتيجيان يرميان إلى ما يلي: (أ) مكافحة تهريب المخدرات عبر أراضي غينيا-بيساو و(ب) تحسين إقامة العدل وسيادة القانون بالتشجيع على إصلاح نظام

السجون. ويبلغ إجمالي ميزانية البرنامج قرابة ١٩ مليون دولار (من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية)، وقد تعهدت جهات مانحة بتوفير سبعة ملايين دولار منها عقب مؤتمر لشبونة.

٦- وأُنيطت بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مهمة العمل بصفة وكالة منفذة نيابة عن الحكومة، وهو سيعنى بتنسيق مختلف مكونات هذا البرنامج التنفيذي وتنفيذها. وفي انتظار استجابة الجهات المانحة، عُيّن مستشار لشؤون إنفاذ القانون الدولي من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وهو يعمل الآن في مقر مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا-بيساو. وسيمهد هذا المستشار الطريق لتنفيذ الإطار البرنامجي الاستراتيجي بجعله أداة تنفيذية أساسية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والمخدرات.

٧- وهذا البرنامج يفني بمجال النتائج ١-٢ (التعاون الدولي في المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية) ومجال النتائج ١-٣ (نظم العدالة الجنائية: أكثر انفتاحا ومسؤولية وفعالية) ومجال النتائج ٣-٦ (إصلاح السجون) من استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

جيم - برنامج جنوب أفريقيا لتمكين الضحايا

٨- تنفيذًا لاستراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، وبالتحديد لمجال النتائج ٣-٨ (مساعدة الضحايا)، يعمل المكتب على تعزيز وتنفيذ برنامج جنوب أفريقيا لتمكين الضحايا، وهو برنامج توليه الحكومة الأولوية ويتمشى مع استراتيجيته الوطنية لمنع الجريمة. والهدف العام لهذا البرنامج في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ هو المساهمة في بناء مجتمعات تتمتع بالأمن والسلام وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وإيجاد ردود أكثر فعالية وتناسقا وتعددا من حيث القطاعات في الوفاء باحتياجات ضحايا الجريمة والصدمات مع التركيز بصورة خاصة على الأطفال الضحايا.

٩- وبموجب الاتفاق الموقع عليه، تعهد الاتحاد الأوروبي بتقديم أكثر من ١٨ مليون يورو لبرنامج تمكين الضحايا من أصل ٩٨٠ مليون يورو تمثل قيمة البرنامج الإرشادي الوطني الذي وضعه الاتحاد الأوروبي بشأن جنوب أفريقيا للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣، وهو برنامج الدعم الأكبر من نوعه في ذلك البلد. وسيتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بصفته الوكالة المنفذة، إدارة التمويل بالتعاون مع وزارة التنمية الاجتماعية في

حكومة جنوب أفريقيا، وستقع على هذه الوزارة مسؤولية تعيين منسقي برنامج تمكين الضحايا في مختلف الأقاليم.

١٠- وستتناول البرنامج على مدى السنوات الثلاث التي سيستغرقها تنفيذ ارتفاع معدلات ضحايا الجريمة من خلال نهج من خمسة جوانب يتمثل في: (أ) تنفيذ الخطة المتعلقة بسياسات تمكين الضحايا، بما في ذلك ميثاق الضحايا واستراتيجية مكافحة الاغتصاب والمعايير الدنيا وسياسة تمكين الضحايا المتكاملة، وتعميمها على مقدمي الخدمات وعلى الجمهور؛ و(ب) تحسين التعاون بين منظمات المجتمع المدني والإدارات الحكومية المعنية بتمكين الضحايا؛ و(ج) تعزيز قدرة السلطات الحكومية على تنفيذ السياسات والامتثال للمعايير الدنيا؛ و(د) تعزيز قدرة الدوائر الوطنية ودوائر الأقاليم المعنية بالتنمية الاجتماعية وقدرة منسقي برنامج تمكين الضحايا على إدارة البرنامج؛ و (هـ) تحسين قدرة منظمات المجتمع المدني على تقديم خدماتها لضحايا الجريمة.

١١- ومن المزمع إقامة عدد من مراكز الخدمات الشاملة لصالح الراشدين والأحداث الذين هم ضحايا العنف الجنساني، مع أن هذه المراكز تسعى أساساً إلى تحسين القدرات المؤسسية لكل من الدولة ومنظمات المجتمع المدني المعنية بتمكين الضحايا.

دال - أمريكا اللاتينية والكاربي

١- أمريكا الوسطى

١٢- نشر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في أيار/مايو ٢٠٠٧، بالتعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومنظمة الدول الأمريكية، التقرير عن الجريمة والتنمية في أمريكا الوسطى^(١) الذي يلقي الضوء على تفاقم هشاشة المنطقة التي تستخدم كمعبر مباشر لتجارة المخدرات غير المشروعة بين جهات الإنتاج وأسواق الاستهلاك في نصف الكرة الأرضية وما بعده.

١٣- ويعكف المكتب على التنسيق مع منظومة التكامل لأمريكا الوسطى بشأن تقديم تقرير عام ٢٠٠٨. وفي إطار المتابعة ورهنا بتوافر التمويل، ستُنظَّم حلقات عمل وطنية يشارك فيها المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية ذات الصلة في أكثر دول أمريكا الوسطى

(1) *Crime and Development in Central America: Caught in the Crossfire* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع B.07.IV.5).

تضررا، بغية تقديم المساهمات اللازمة لتصميم وصياغة خطط عمل وطنية واستراتيجية إقليمية لأمريكا الوسطى بشأن مكافحة المخدرات والجريمة.

٢- اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا

١٤- بعد سنوات من التحضير والتفاوض - تحت رعاية الأمم المتحدة - مع الحكومتين الأخيرتين في غواتيمالا، وقّعت حكومة غواتيمالا والأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على اتفاق أنشئت بمقتضاه اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. وستوفر هذه اللجنة التي هي هيئة مستقلة المعرفة التقنية والخبراء الدوليين لمساعدة المؤسسات القضائية وأجهزة إنفاذ القانون في البلاد. وتهدف المناقشات الجارية مع هذه اللجنة إلى الاستفادة من دراية المكتب في التعرف على خبراء وتعيينهم وفي تشكيل نمائط تدريب مصممة خصيصا لتعزيز مؤسسات غواتيمالا وتوطيد سيادة القانون وزيادة أمن المواطنين.

٣- الكاريبي

١٥- تشارك البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إعداد تقرير عنوانه "الجريمة والعنف والتنمية: الاتجاهات والتكاليف والخيارات السياسية في الكاريبي" (باللغة الإنكليزية على الموقع www.unodc.org/pdf/research/Cr_and_Vio_Car_E.pdf) وفي إصداره في عام ٢٠٠٧ في واشنطن العاصمة.

١٦- وتعترم الجماعة الكاريبية عرض الدراسة على الصعيد الإقليمي في عام ٢٠٠٨ قبل انعقاد الاجتماع الخامس لمجلس وزراء الأمن الوطني وإنفاذ القانون كما تنوي الجماعة الكاريبية وضع خطة عمل في عام ٢٠٠٨، وهي ستطلب إلى المكتب أن يمدّها بالمساعدة التقنية الأساسية لتنفيذها.

هاء- دول منطقة الخليج الفارسي

١٧- تسعى الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية منذ عام ٢٠٠٥، إلى الحصول على المشورة والخبرة التقنيتين من المكتب، وذلك أساسا من أجل تعزيز التنسيق والتعاون بين مختلف أجهزتها المعنية بإنفاذ القانون بغية التصدي بفعالية للاتجار بالمخدرات عبر الحدود ومكافحة تعاطي المخدرات وغسل الأموال والاتجار بالبشر. وهذه الأنشطة تسهم في مجال النتائج ١-٢ (التعاون الدولي في المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية) ومجال

النتائج ٣-١ (الوقاية على مستوى المجتمع المحلي) الواردين في استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

١٨- وقد وضع المكتب أربع مبادرات رئيسية بشأن هذه المنطقة يُتوقع المضي في تنفيذها في عام ٢٠٠٨، وهي التالية:

(أ) تنفيذ مشروع صندوق الرياضة العالمي الذي يقع مقره في الدوحة والذي يستهدف الشباب في مختلف أنحاء العالم ويشجعهم على ممارسة الرياضة لتحسين حياتهم واحتساب تناول المخدرات وعدم التورط في ارتكاب الجرائم؛

(ب) إنشاء مركز خليجي للمعلومات الجنائية في الدوحة وزيادة تعزيره ليكون مرفقا متقدما جدا يفي بمتطلبات موظفي إنفاذ القانون في الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية بغية تنسيق العمليات الرامية إلى مكافحة الشبكات الإجرامية المنظمة العابرة للحدود التي تنشط في المنطقة؛

(ج) تنفيذ برنامج مساعدة متعدد القطاعات بالتعاون مع حكومة البحرين من أجل معالجة المشكلة المتفاقمة المتمثلة في تعاطي المخدرات والاتجار بها في ذلك البلد، وذلك بتحسين قدرات الحكومة في مجالي خفض الطلب على المخدرات وإنفاذ قوانين المخدرات؛

(د) مشروع شرطة دبي بشأن بناء قدرات على إنفاذ القانون ومنع تعاطي المخدرات في أوساط الشباب، وهو يهدف إلى تعزيز قدرات شرطة دبي على تنظيم وإجراء دورات تدريبية في مجال مراقبة المخدرات على المستويين الإقليمي والقطري معا، ووضع وتنفيذ استراتيجيات لمراقبة المخدرات وأنشطة لخفض الطلب تركيز على الشباب في الإمارات العربية المتحدة.

واو- استراتيجية قوس قزح: التصدي للأبعاد الإقليمية للتهديد الذي تمثله المواد الأفيونية القادمة من أفغانستان

١٩- سيقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١ بمساعدة أفغانستان والبلدان المجاورة على تنفيذ ما يعرف باستراتيجية قوس قزح، وهي استراتيجية إقليمية تنفيذية متفق عليها للتصدي لخطر إنتاج الأفيون والاتجار به في أفغانستان.

٢٠- وكان المكتب قد وضع استراتيجية قوس قزح في عام ٢٠٠٧ مترجما بذلك النتائج والتوصيات المنبثقة عن اجتماع المائة المستديرة للخبراء بشأن أفغانستان في إطار ميثاق

باريس إلى سبع خطط عمل، تم الانتهاء من أربع منها ولا تزال ثلاثة قيد الإعداد. وقد استعان المكتب في ذلك بمبادئ إعلان كابول بشأن علاقات الجوار الطيبة الصادر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (S/2002/1416، المرفق)، وإعلان برلين بشأن مكافحة المخدرات الصادر في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وإعلان الدوحة بشأن إدارة الحدود في أفغانستان الصادر في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦، التي تقوم مقام إطار شامل لها.

٢١- وتهدف إحدى خطط العمل ("الورقة الزرقاء") إلى رفع عدد الأقاليم الخالية من خشخاش الأفيون وتحسين الحوكمة في أفغانستان. وهذا النهج المزدوج الهدف يتجسد في مبادرة الأداء الجيد التي استحدثتها حكومة أفغانستان ويتسق تمام الاتساق مع الاستراتيجية الوطنية الأفغانية لمكافحة المخدرات فضلا عن الاستراتيجية الإنمائية الوطنية الأفغانية. وهذه الورقة التي تُحدّث بانتظام تحدد الأقاليم ذات الأولوية في أفغانستان والمناطق المتاخمة لها التي ينبغي استهدافها من خلال تقديم الحوافز والمكافآت مما ينشئ مجالات تآزر بين أصحاب المصلحة والشركاء كافة.

٢٢- ويمثل تعزيز التعاون على مراقبة المخدرات في سياق إدارة الحدود فيما بين أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان الهدف الذي ترمي إليه خطة أخرى من خطط العمل ("الورقة الخضراء"). وقد وُضِعَ خطة العمل هذه التي يبلغ إجمالي ميزانيتها الأولية ٢٨ مليون دولار تقريبا، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ووافقت عليها البلدان الثلاثة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ خلال اجتماع وزاري عقد من أجل تعزيز التعاون عبر الحدود في مجال مراقبة المخدرات. وستنجز خطة العمل الثلاثية السنوات هذه من خلال نهج تدريجي يشمل تدابير بناء الثقة وتبادل المعلومات والأنشطة التنفيذية بهدف تعزيز مراقبة الحدود.

٢٣- وهناك خطة عمل أخرى تهدف إلى تأمين الحدود بين أفغانستان والدول المجاورة لها ("الورقة الصفراء") من خلال تعزيز جهود منع المخدرات عند مدخل ما يسمى طريق تهريب المخدرات الشمالي. وتهدف خطة العمل بالأخص إلى جمع المعلومات الاستخباراتية وتنسيقها باستخدام وسائل تقليدية وغير تقليدية على حد سواء وتعزيز القدرات العامة على ضبط المخدرات من خلال وضع آلية اتصال عبر الحدود بين أفغانستان وبلدان آسيا الوسطى المجاورة لها ووضع معايير تنفيذية خاصة بالحدود "الخضراء" (أو الحدود غير الخاضعة للمراقبة). وقد أعادت جميع مشاريع المكتب بشأن إنفاذ قوانين مكافحة المخدرات في المنطقة ترتيب أنشطتها لتتواءم مع هذه الخطة التي تضع في الاعتبار الثغرات في الآليات القائمة وتنسق زمنيا الجهود المبذولة على جانبي الحدود الأفغانية. وتقوم خطة العمل هذه على ثلاثة

أركان هي: (أ) تحليل المعلومات الاستخباراتية وتبادلها؛ و(ب) إنشاء مكاتب اتصال على الحدود؛ و(ج) تشكيل أفرقة منع متنقلة.

٢٤- وهناك خطة أخرى من خطط العمل ("الورقة البنفسجية") تعمل على تعزيز التعاون عبر الحدود في مجال إنفاذ قوانين مكافحة المخدرات في منطقة بحر قزوين وكذلك فيما بين أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وتركمانستان. وتتألف هذه الورقة من عنصرين هما: مبادرة بحر قزوين التي اعتمدت في اجتماع ميثاق باريس المعقود في تركمنباشي بتركمانستان في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ والتي تتضافر في إطارها جهود الاتحاد الأوروبي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مع التركيز بشكل واضح على برنامج مراقبة الحاويات الذي أنشأه المكتب والمنظمة العالمية للجمارك والذي تضطلع فيه السلطات التركمانية بدور قيادي؛ و(ب) مبادرة الحدود التركمانية التي يتوخى منها إنشاء وكالة لمكافحة المخدرات في تركمانستان وبناء القدرات على الحدود والتعاون عبر الحدود مع أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية). وقد وافقت إحدى الجهات الشريكة في خطة العمل الرامية إلى تأمين حدود آسيا الوسطى (انظر الفقرة ٢٣ أعلاه)، وهي حكومة تركمانستان، من حيث المبدأ، على أن تتكفل بتمويل مبادرة الحدود التركمانية بمبلغ إجمالي قدره ١٤ مليون دولار. ولم تكتمل ١٠ أيام على زيارة المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات يومي ١٠ و ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، حتى أصدر رئيس تركمانستان مرسوما يقضي بإنشاء وكالة مكافحة المخدرات.

٢٥- أما خطة العمل التي يشار إليها باسم "الورقة الحمراء" والتي وضعها المكتب في أيار/مايو ٢٠٠٧، فهي تتناول عنصرا أساسيا في أي استراتيجية ناجحة لإنفاذ قوانين مكافحة المخدرات في المنطقة، ألا وهو تهريب أمفيدريد الخلل، وهو مادة كيميائية أساسية تستخدم في تحويل المورفين إلى هيروين، في أفغانستان وما حولها. وتدعو خطة العمل هذه، التي أقرها شركاء ميثاق باريس أثناء اجتماع المائدة المستديرة للخبراء المنعقد في أيار/مايو ٢٠٠٧، إلى إطلاق عمليات محدودة زمنيا تستهدف أمفيدريد الخلل في أفغانستان والإمارات العربية المتحدة وأوزبكستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وتركمانستان والصين وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان والهند بالتعاون مع عدة شركاء في ميثاق باريس. ونتيجة لذلك، أطلقت عملية المبادرة الإقليمية الهادفة لمكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ تحقيقا لهدف مزدوج: (أ) تعليم موظفي إنفاذ القانون الأساسيين الطرائق المستخدمة في التعرف على شحنات الكيماويات المهربة واعتراضها؛ و(ب) اعتراض الشحنات المهربة من المواد الكيميائية باستخدام

منهجيات حديثة. وسوف تُدعم هذه المبادرة من خلال مشاريع المساعدة التقنية التي يضطلع بها المكتب في المنطقة وكذلك من قبل الشركاء في ميثاق باريس.

٢٦- وستتولى الشركاء في ميثاق باريس في عام ٢٠٠٨ وضع واستعراض خطتي عمل آخرين تتعلق إحداهما بمكافحة إنتاج الأفيون والاتجار به والتدفقات المالية من أفغانستان وإليها، والأخرى بمكافحة إدمان المواد الأفيونية ووباء الأيدز وفيروسه في أفغانستان والبلدان المجاورة.

٢٧- وقد صُممت مكونات استراتيجية قوس قزح السبعة بحيث تتيح إمكانية توافق التحالفات المحلية حول المصالح المشتركة. وهو ما ييسر نوعاً من الالتزام البناء ليس من قبل المجتمع الدولي ككل فحسب، بل ومن قبل الفاعلين الإقليميين الرئيسيين تحديداً، مما يجسد جوهر مبادئ ميثاق باريس. وقد صُممت خطط العمل لكي تُنفذ على نحو براغماتي وتصاعدي، منذ مطلع عام ٢٠٠٨ بحيث تكون بمثابة حاضنات للمفاهيم الجديدة ولبناء الثقة بين كل أصحاب المصلحة.

٢٨- ولا تقدم استراتيجية قوس قزح حلاً شاملاً، لكنها صُممت لتكمل ما هو قائم من تدخلات تنفذها الحكومات ومقدمو المساعدة التقنية. وسيضفي المزيد من التنسيق والتآزر تأثيراً إيجابياً عليها من الناحية التنفيذية. وقد أقام المكتب علاقات عمل بينه وبين بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وفرقة العمل لإدارة الحدود وبعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمة العالمية للجمارك والإنتربول.

٢٩- وهذا البرنامج الذي هو رهن التنفيذ سيُسهم في مجال النتائج ١-٢ (التعاون الدولي في المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

زاي- مساعدة الدول الخارجة من صراعات والمشاركة في إدارة عمليات حفظ السلام وغيرها من البعثات الميدانية المتكاملة التابعة للأمم المتحدة

٣٠- استجابة للطلبات الواردة مراراً من بعثات حفظ السلام والمهام التي أناطتها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، سيمضي المكتب في مساعدة الدول الخارجة من صراعات في مجالات خبرته بصفة ذلك جزءاً من الوجود الميداني المتكامل للأمم المتحدة. وتساهم هذه الجهود في مجال النتائج ١-٣ (نظم العدالة الجنائية: أكثر انفتاحاً ومسؤولية وفعالية) ومجال النتائج ٣-٦ (إصلاح السجون) ومجال النتائج ٣-٧ (قضاء الأحداث) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

١ - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

٣١ - استجابة لطلبات الحكومة الانتقالية في هايتي ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أجرى المكتب بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي تقديرا للاحتياجات، وأوفد بعثة برمجة إلى هايتي في عام ٢٠٠٦. وحددت البعثة متطلبات المساعدة التقنية التي تدرج ضمن مجالات ولاية المكتب مع التركيز على الفساد والجريمة المنظمة (الاتجار بالبشر والاتجار بالمخدرات والاختطاف والاتجار بالأسلحة النارية) وقضاء الأحداث.

٣٢ - وفي وقت لاحق، وُضع برنامج عمل لتعزيز سيادة القانون في هايتي وفكرة مشروع يقوم على نهج مرحلي. والجهود المبذولة الآن للحصول على التمويل لكي يتسنى للمكتب الشروع في تقديم الدعم لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي والشروع في تنفيذ هذا البرنامج الشامل في إطار شراكة مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وقد وافقت إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمانة العامة على تخصيص منصب في البعثة لمستشار من المكتب.

٢ - مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي

٣٣ - بناء على طلب من مكتب الأمم المتحدة الإنمائي وبالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، أوفدت في عام ٢٠٠٦ بعثة لتقدير الاحتياجات والبرمجة في مجال إصلاح قضاء الأحداث وإصلاح قانون العقوبات. ووُضع في هذين المجالين مشروعان تقدر قيمتهما بما يقارب ٣ ملايين دولار. ويجري حاليا البحث عن مصادر تمويل لهما، وسوف يضطلع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي بدور الوكالة المنفذة من خلال مكتب حقوق الإنسان والعدالة.

٣ - بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٣٤ - بناء على طلب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أوفد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بعثة تقييم إلى ذلك البلد لتقديم المساعدة التقنية في مجال تعزيز سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية. وقد وُضع بالتنسيق مع البعثة برنامج شامل يركز على جمع البيانات والفساد وبناء قدرات الشرطة والقدرات القضائية والعنف الممارس على النساء والأطفال.

٤- المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي وسياسة العدالة الجنائية

٣٥- يهدف برنامج ممول من حكومة كندا بكلفة تبلغ ١,٢ مليون دولار، ويركز على مجال النتائج ٣-٦ (إصلاح السجون) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، إلى بناء قدرات حكومة جنوب السودان في مجال إدارة السجون. وستركز الأنشطة التي يعتزم تنفيذها في عام ٢٠٠٨ على نهج من ثلاثة عناصر لدعم عملية إصلاح السجون والمساعدة على تلبية ثلاثة من الشروط المسبقة الأساسية للإصلاح المستديم في ذلك المجال، وهي: (أ) بناء القدرة على إدارة البيانات المتعلقة بالسجناء؛ و(ب) ضمان توافر موارد بشرية مؤهلة وعنصر قيادي داخل دائرة السجون تملك المهارات والمعرفة لتقدير عملية التغيير؛ و(ج) دعم وضع إطار تشريعي وسياساتي محلي ومتمين وشامل. وسوف ينتهي تنفيذ البرنامج في عام ٢٠٠٨، وستحدد مجموعة أهداف أطول أجلا من أجل تحقيقها في مرحلة ثانية.

حاء- برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات

٣٦- سيطلق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام ٢٠٠٨ برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات (سمارت). ويهدف هذا البرنامج إلى تحسين فهم وضع المخدرات الاصطناعية غير المشروعة على النطاق العالمي وفي مناطق أساسية مختارة فضلا عن تزويد المجتمع الدولي بأساس من الأدلة يُستند إليه في القيام بتدخلات عملية فعالة والتصدي على نحو فعال لمشكلة المخدرات الاصطناعية غير المشروعة.

٣٧- ويعكف المكتب في الوقت الراهن على تصميم إطار للبرنامج المذكور، مع التركيز على إقامة روابط بينه وبين نظم الرصد القائمة في أنحاء العالم وفيما بين تلك النظم، وتصميم أنشطة رصد وتنفيذها حيثما كانت تلك الأنشطة غير موجودة في الوقت الحالي. وستمثل المختبرات الوطنية مصدرا أساسيا للمعلومات.

٣٨- وقد ظهرت الحاجة إلى برنامج من هذا القبيل بسبب عدم وجود آلية لجمع البيانات بغية استخدامها في رصد المخدرات الاصطناعية على النطاق العالمي رسدا منتظما، رغم تزايد الوعي بالوضع فيما يتعلق بهذه المخدرات (وتحديدًا المنشطات الأمفيتامينية) واعتماد الجمعية العامة خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة (قرار الجمعية العامة د-٢٠/٤ ألف). وينطبق هذا تحديدا على المعلومات المتعلقة بطائفة المنتجات المتوفرة في الأسواق غير المشروعة؛ وأنماط الاستهلاك والاتجار النمطية؛ والمعدات المستخدمة في صنع المخدرات الاصطناعية بصفة غير مشروعة.

فالبيانات ذات الصلة لا تُجمع بصورة منتظمة، وحين تتوفر البيانات لا تكون في الغالب قابلة للمقارنة بين البلدان أو المناطق أو بين السنوات.

٣٩- و سيساهم برنامج "سمارت" العالمي، حالما يوضع موضع التنفيذ، في تحسين تصميم البرامج وعمليات التصدي وكذلك في توفير أساس لتحسين فهم الوضع المتعلق بالمخدرات الاصطناعية وأنماط توزيعها وتعاطيها ولتقييمه تقييما فعالا.

٤٠- وهذا البرنامج يفى بمجال النتائج ٢-١ (تحليل التهديدات والمخاطر) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

طاء- برنامج علوم الأدلة الجنائية

٤١- في عام ٢٠٠٧، بدأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تصميم برنامج لعلوم الأدلة الجنائية يركز على تعزيز توفر خدمات التحليل الجنائية بمستوى جيد على نطاق العالم، بدءا بموقع الجريمة وانتهاء بمختبر علوم الأدلة الجنائية. وستضمن هذه الخدمات تقديم معلومات دقيقة وفي أوانها إلى نظم العدالة الجنائية، وهي ستدعم بالتالي إجراء تحقيقات ومحاكمات جنائية تتسم بالفعالية والنزاهة.

٤٢- وتشمل الاستراتيجية الكفيلة بتحقيق هذا الهدف ثلاثة نهج أساسية، هي التالية: (أ) تحسين القدرات والإمكانات الوطنية في مجال الأدلة الجنائية؛ و(ب) إدماج خدمات علوم الأدلة الجنائية في أطر وطنية وإقليمية لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة؛ و(ج) زيادة استخدام البيانات والمعلومات المتعلقة بالأدلة الجنائية في العمليات الاستراتيجية وفي وضع السياسة العامة واتخاذ القرارات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. واستنادا إلى أنشطة المكتب السابقة والحالية في القطاعين العلمي والمختبري، وتلبية للحاجة إلى توسيع نطاق التركيز لكي لا يقتصر على المخدرات ويشمل مسائل أخرى تتصل بالجريمة، تتمثل أولويات هذا البرنامج في وضع المعايير وتقديم الدعم لضمان النوعية وتقديم المساعدة التقنية لبناء القدرات في مجال الأدلة الجنائية على النطاق العالمي.

٤٣- وسوف يتواصل تنفيذ أنشطة محددة من أجل التوعية بالأدلة الجنائية - بدءا بموقع الجريمة وانتهاء إلى المحاكم - واستكشاف فرص إقامة شراكات مع هيئات وجمعيات دولية لمعاهد علوم التحليل الجنائي من أجل تحقيق التآزر في وضع المعايير وأحسن الممارسات والمساعدة في ترشيد عملية تنسيق أنشطة المساعدة التقنية على الصعيد العالمي. ويتوقع أن

تشمل الأنشطة تقدير الاحتياجات اللازمة لوضع مشاريع مصممة خصيصا لمعالجة المسائل الإقليمية والمواضيعية.

٤٤- وفي هذا البرنامج بمجال النتائج ٢-٢ (القدرة في مجال العلوم والتحليل الشرعي) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

ثالثا- المبادرات

ألف- مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر: متابعة منتدى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر

٤٥- ترمي مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، وهي عملية أُطلقت رسميا في آذار/مارس ٢٠٠٧، إلى هدف مُعلن يتمثل في حشد الجهات الفاعلة من الدول وغير الدول لمنع الاتجار بالبشر ومكافحته بالتخفيف من هشاشة الضحايا المحتملين والحد من الطلب على الاستغلال بشتى أشكاله، وضمان الحماية والدعم الكافيين لمن يقعون ضحية الاتجار، ودعم الملاحقة القضائية الناجعة للجنحة المتورطين، مع احترام حقوق الإنسان الأساسية لجميع الأشخاص.

٤٦- وقد اعتمدت هذه المبادرة نهجا يشمل شتى الجوانب المتعلقة بالاتجار بالبشر، بما في ذلك الجريمة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والهجرة وحقوق الإنسان وحقوق الطفل والعمل والصحة.

٤٧- وعملا بقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٢/١٦، الذي أقرت فيه القرار الذي كانت قد اتخذته في اجتماعها بين الدورتين الذي عُقد في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، سيكون منتدى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر، الذي سيعقد من ١٣ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، خطوة كبيرة إلى الأمام ضمن إطار مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر. والقصد من هذا المنتدى هو التوعية بجميع أشكال الاتجار بالبشر وتيسير التعاون والشراكات بين مختلف أصحاب المصلحة.

٤٨- ويجري تنظيم هذا المنتدى حول ثلاثة مواضيع رئيسية ينبغي تناولها في إطار تدابير شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر وهي التالية:

(أ) الهشاشة والأسباب الجذرية: لماذا يحدث الاتجار بالبشر؛

(ب) الأثر: العواقب الإنسانية والاجتماعية للاتجار بالبشر؛

(ج) الإجراءات: نهج مبتكرة لحل المشاكل المعقدة.

٤٩- ومتابعة للمنتدى، سوف تنفذ أنشطة محددة وستوضع معالم قياسية لها، وهي تشمل مواصلة إعداد أدوات توعية وتوزيعها وعقد اجتماعات أفرقة تشاورية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، واستحداث أدوات لبناء القدرات على مكافحة الاتجار بالبشر وتوزيع تلك الأدوات، وذلك من خلال مبادرات أفرقة من الخبراء. وستتيح مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر أيضا فهما أعمق لنطاق الاتجار بالأشخاص وطبيعته عن طريق جمع البيانات وتحليلها والتشارك في البيانات على نحو أفضل والقيام بأنشطة بحث مشتركة وإعداد تقارير مستنيرة بالأدلة عن اتجاهات الاتجار العالمية.

٥٠- وتساهم كل الأنشطة الآتية الذكر في النواتج الرئيسية لمبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك زيادة التوعية، وتعزيز قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،⁽²⁾ وحشد الموارد لتدابير التصدي اللازمة لمكافحة الاتجار على كل من الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، وتوفير مزيد من الدعم لضحايا الاتجار بالبشر من خلال المنظمات غير الحكومية وغيرها من مقدمي خدمات الدعم. وسيجري إبلاغ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها السابعة عشرة، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في دورته الرابعة، بمحصلة منتدى فيينا.

٥١- وسيستمر تنفيذ عنصر البحث من عناصر مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر طيلة عام ٢٠٠٨، وسيوضع تقرير تحليلي للوضع فيما يتعلق بالاتجار بالبشر في صيغته النهائية.

٥٢- وتساهم مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر في مجال النتائج ٣-١ (الوقاية على مستوى المجتمع المحلي) وبالأخص النتيجة ٣-١-٥ (زيادة وعي السلطات المعنية والجمهور والمجموعات الضعيفة بالاتجار بالبشر) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ والتي دعي المكتب بمقتضاها إلى زيادة الوعي بالاتجار بالبشر لدى السلطات المعنية والجمهور والمجموعات التي هي عرضة له.

(2) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٣٧، الرقم ٣٩٥٧٤.

باء - مبادرة ميثاق باريس

٥٣ - مبادرة ميثاق باريس هي شراكة تضم أكثر من ٦٠ بلدا ومنظمة دولية وتهدف إلى مكافحة الاتجار بالمواد الأفيونية الأفغانية واستهلاكها. ويعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، من خلال مشروع لتقديم المساعدة التقنية يجري تنفيذه على مدى الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩، على تيسير القيام بمشاورات دورية والتفكير الاستراتيجي على مستوى الخبراء والمستوى السياسي بغية التناقص حول التدابير العملية الكفيلة بالحد من كميات المواد الأفيونية المتزايدة التي تهرب من أفغانستان ومعالجة وضع تعاطي المخدرات في البلدان ذات الأولوية، وتحديد تلك التدابير واتخاذها. وفضلا عن ذلك، تشجع مبادرة ميثاق باريس تنسيق المساعدة التقنية في مجال مكافحة المخدرات من خلال استخدام أداة على الإنترنت، هي الآلية المؤتمتة لمساعدة الجهات المانحة. أخيرا، سوف تواصل هذه المبادرة تعزيز القدرات في مجال جمع البيانات وتحليلها في البلدان ذات الأولوية، وهي بذلك تتيح توفير المعلومات الأساسية للتخطيط والعمل الاستراتيجيين بفضل فريق من المحللين الاستراتيجيين الوطنيين أنشئ في مطلع عام ٢٠٠٧ في إطار مبادرة ميثاق باريس.

٥٤ - وفي عام ٢٠٠٨، سوف تعقد ثلاث مشاورات للخبراء في إطار مبادرة ميثاق باريس حول بلدان ذات أولوية أو مجالات مواضيعية. فسوف يعقد اجتماع للخبراء بشأن الاتجار بالمواد الأفيونية واستهلاكها في بيلاروس ومولدوفا والدول التي تقع على ساحل البحر الأسود. وسيكون ذلك الاجتماع مسبقا بزيارة استكشافية مشتركة تركز على إنفاذ قوانين مكافحة المخدرات في أماكن مختارة من منطقة البحر الأسود، وذلك بهدف تمهيد السبيل لمناقشة مركزة وموجهة نحو تحقيق نتائج في اجتماع مائدة مستديرة. ومن المزمع أن يُعقد في كينيا في الربع الثالث من عام ٢٠٠٨ اجتماع للخبراء حول تهريب المواد الأفيونية نحو منطقة شرق أفريقيا وغيرها. ومن المزمع أيضا أن يعقد في الربع الأخير من عام ٢٠٠٨ اجتماع مائدة مستديرة للخبراء بشأن التدفقات المالية المرتبطة بإنتاج المواد الأفيونية الأفغانية والاتجار بها. وسيشكل فريق عامل من الخبراء في عام ٢٠٠٨ بهدف ضمان أن يكون اجتماع الخبراء مركزا للغاية وموجها نحو تحقيق نتائج. وسيتألف هذا الفريق العامل من ممثلين لوحدة مكافحة غسل الأموال في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وثلة من الشركاء الآخرين في مبادرة ميثاق باريس تمهيدا لاجتماع المائدة المستديرة للخبراء حول التدفقات المالية.

- ٥٥ - وبغية زيادة المنحى العملي لميثاق باريس، عمد المكتب في عام ٢٠٠٧ إلى ترجمة توصيات اجتماعات المائدة المستديرة للخبراء في إطار الميثاق التي عقدت في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧ إلى سبع خطط عمل تتألف منها استراتيجية قوس قزح. ويظل تنفيذ استراتيجية قوس قزح أولوية في عام ٢٠٠٨ والأعوام التي تليه (انظر الفقرات ١٩-٢٩ أعلاه).
- ٥٦ - وتشمل الأنشطة الهامة الأخرى في إطار ميثاق باريس في عام ٢٠٠٨ ما يلي: (أ) التحقق من صحة بيانات الشركاء بواسطة أداة الآلية المؤتمتة لمساعدة الجهات المانحة؛ و(ب) إطلاق حملة تسويق في المقر وفي الميدان؛ و(ج) قيام شركاء ميثاق باريس بتعيين جهات الاتصال الوطنية وجهات الاتصال التابعة للوكالات فيما يتعلق بأداة الآلية المؤتمتة لمساعدة الجهات المانحة. وعلاوة على ذلك، سيجري تعزيز مكتب المشاريع التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تركمانستان في عام ٢٠٠٨ بغية تحسين عملية جمع البيانات والعمل التحليلي في منطقة بحر قزوين.
- ٥٧ - وسيحدد واضعو السياسات أولويات ميثاق باريس لعام ٢٠٠٩ في اجتماع من المزمع عقده في فيينا في مطلع كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
- ٥٨ - وتتسم الأنشطة التي تنزوي ضمن إطار ميثاق باريس بأنها مشتركة بين مجالات مختلفة. وهي تفي بمجال النتائج ١-٢ (التعاون الدولي في مجال المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية) ومجال النتائج ٢-١ (تحليل التهديدات والمخاطر) ومجال النتائج ٣-٣ (الوقاية من الأيدز وفيروسه وتوفير الرعاية للمصابين به) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

جيم - مبادرة استعادة الأصول المسروقة

- ٥٩ - تهدف مبادرة استعادة الأصول المسروقة التي تشارك المكتب والبنك الدولي في إطلاقها عام ٢٠٠٧ إلى معالجة مسألة سرقة الموجودات العمومية من البلدان النامية وتشجيع الحكومات على أن يقدم بعضها لبعض المساعدة مباشرة. وهذا يشمل أيضا العمل على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (مرفق قرار الجمعية العامة ٤/٥٨). ومن الأنشطة المحددة التي من المزمع تنفيذها إقامة شراكات وتعزيزها وتنفيذ برامج تجريبية لاستعادة الموجودات المسروقة من خلال توفير المساعدة التقنية، بما في ذلك التشجيع على تبادل المساعدة القانونية.

- ٦٠ - ويخطط المكتب والبنك الدولي لتقديم المساعدة التقنية إلى خمسة بلدان نامية على الأقل، بناء على طلبها، في فترة السنتين الحالية. وسينصب التركيز في تلك المساعدة تحديدا

على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وسوف تشمل تلك المساعدة بذل جهود طويلة الأمد لبناء المؤسسات من أجل تعزيز النظم القانونية والمالية ونظم الإدارة المالية العمومية في تلك البلدان. وسوف تشجع تلك المساعدة البلدان المستهدفة بتلك البرامج التحريية على إشراك منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام في أنشطة الرصد. ويمكن أن تتضمن المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب والبنك الدولي تقديم مساعدة مصممة بحيث تناسب الجهود المحددة التي يبذلها بلد ما (بناء على طلب ذلك البلد)، والدعوة إلى المناصرة فيما يتعلق باسترداد الموجودات المسروقة ورعاية منتدى فيما بين البلدان النامية لتبادل الخبرات والممارسات في مجال استرداد الموجودات المسروقة.

٦١ - وهذه المبادرة تفي بمجال النتائج ١-١ (التصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات وتنفيذها) ومجال النتائج ١-٢ (التعاون الدولي في المسائل المتعلقة بالعدالة الجنائية) ومجال النتائج ٣-٢ (منع الفساد) من استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.